

إجراءات استحداث برامج أكاديمية تؤدي إلى إحدى الدرجات العلمية التي تمنحها الجامعة

إجراءات استحداث برامج أكاديمية تؤدي إلى إحدى الدرجات العلمية التي تمنحها الجامعة

1. يجوز لأي عضو في الهيئة التدريسية ، كما لمجلس الدائرة ، أو مجلس المعهد ، أو لجنة البرنامج التقدم باقتراح لاستحداث برنامج أكاديمي (دكتوراه أو ماجستير أو دبلوم عالٍ أو بكالوريوس)، على أنه يشترط أن يتضمن الاقتراح مبررات استحداث البرنامج ومزاياه ، ودراسة أولية عن أهمية استحداثه، ومدى توافر الإمكانيات لذلك (أعضاء هيئة تدريسية، وخدمات مساندة وغيرها).
2. يُقدّم المقترح بوساطة عميد الكلية/مدير المعهد إلى نائب الرئيس للشؤون الأكاديمية الذي يحيله بدوره وبعد التشاور مع مقدم/مقدمي الطلب وعميد الكلية/مدير المعهد إلى رئيس الجامعة، مرفقاً بطلب عرضه على مجلس الجامعة، ويحيل الرئيس الاقتراح المقدم إلى مكتب نائب الرئيس للتخطيط والتطوير لدراسته، وتقديم دراسة جدوى أولية بشأنه تتضمن تقويماً للاحتياجات المادية والبشرية ومدى توافرها وإمكاناتها.
3. في حال جاء اقتراح استحداث البرنامج الأكاديمي بمبادرة من مجلس الجامعة أو عضو فيه، يحيل رئيس الجامعة الموضوع مباشرة إلى مكتب نائب الرئيس للتخطيط والتطوير، ويتابع بعد ذلك وفق الإجراءات المبينة لاحقاً.
4. يعرض الرئيس دراسة مكتب نائب الرئيس للتخطيط والتطوير بعد الانتهاء منها على مجلس الجامعة للبحث واتخاذ القرار المناسب.
5. في حال موافقة مجلس الجامعة على استحداث البرنامج الأكاديمي من حيث المبدأ ، يقوم نائب الرئيس للشؤون الأكاديمية بعد التشاور مع المعنيين بتشكيل لجنة (أو تكليف مجلس الدائرة/البرنامج)؛ لوضع المنهاج الأكاديمي وتقديمه إلى مجلس الكلية/مجلس المعهد لمناقشته وإقراره.
6. يعرض عميد الكلية أو مدير المعهد البرنامج على المجلس الأكاديمي؛ لدراسته من الناحية الأكاديمية وإقرار محتواه، وذلك بعد عرضه على مجلس الكلية / مجلس المعهد،
7. يُقدّم نائب الرئيس للشؤون الأكاديمية طلب الاعتماد للبرنامج إلى وزارة التربية والتعليم العالي ويُستعان بمكتب نائب الرئيس للتخطيط والتطوير بما يلزم من دراسة جدوى اقتصادية تفصيلية، وأية معلومات أخرى مطلوبة لاستكمال طلب الاعتماد .
8. تراعى مواعيد تقديم طلبات الاعتماد كما تحددها الوزارة.
9. يقرر رئيس الجامعة بعد استشارة مجلس الجامعة الموعد لبدء البرنامج بعد موافقة وزارة التربية والتعليم العالي على اعتماد البرنامج.

تم إقرار الإجراءات في جلسة مجلس الجامعة رقم (21) بتاريخ 2006/2/15.
تم تعديل التعليمات في جلسة مجلس الجامعة رقم (15) بتاريخ 2017/1/4.